

صلاتي من كتاب ربي وبيان نبي

جمع وتبين
عبدالله بن عبدالعزيز آلخنين
١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

(ب-د ف PDF)

رقم الإيداع: ١٤٤٢/١١٠٢٢

رقم ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٣-٨٣١٢-٢

الحقوق محفوظة للمؤلف

البريد الإلكتروني

aaknhh@gmail.com

مستخدم تويتر / [aaknhh](https://twitter.com/aaknhh)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين

الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا

اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم

وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم

إنك حميد مجيد

السلام على نبينا محمد رسول الله ورحمة الله وبركاته

السلام على عباد الله الصالحين

وبعد: فالمنهج في هذا الكتاب

صلاتي من كتاب ربي وبيان نبيي بما في الصحيحين

صحيح الإمام البخاري و صحيح الإمام مسلم

كل عمل من أعمال الصلاة معه البينة

والبينة في كتاب الله: رسول من الله يتلو آية أو يبينها

فإن وجدت الآية أو بيان النبي فاعمل به

وإن لم تجد فأقوال بشر لم يرسلهم الله ليست ديننا

أسأل الله أن ينفعني بها والمسلمين

اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني

اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطئي وعمدي وكل ذلك عندي

اللهم لطفك بمن آمن بالله ربا وبالإسلام ديناً وبحمد نبيا ورسولا أحياء وأمواتا

اللهم أخرج عبادك من حال القلوب المتنافرة إلى مثل الجسد الواحد

اللهم اجعل الصلاة لنا عوناً وراحة

ولا أنسى أن أشكر أولئك الصالحين الذين وجدت أثر دعواتهم ونصحهم

فلا حرمكم الله الأجر والمثوبة

والحمد لله رب العالمين

كيف جعل رسول الله الصلاة موضعا لتأدية أوامر الذكر

جاء أمر ربنا تبارك وتعالى اسمه في كتابه بذكره بالغدو والآصال فذلك واجب في كل يوم لأن من تركه لا يأمن أن يكون من الغافلين {واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة ودون الجهر من القول بالغدو والآصال ولا تكن من الغافلين} [سورة الأعراف ٢٠٥]

فما جاء في كتاب الله من أوامر الذكر فالصلاة أحد المواضع التي تؤدي فيه تلك الأوامر وكذلك بعدها . وإقامة الصلاة كل يوم في أوقات محددة ذكرى لا يكاد ينساها الذاكرون فأنعم بالصلاة من مُدَّكر .
{وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين} [سورة هود ١١٤]
في الآية إشارة للصلوات الخمس لإقامة الصلاة في تلك الأوقات ذكرى للذاكرين .
وقد غفلنا عن روح الصلاة ففي كتاب الله {إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري} [سورة طه ١٤]
فإقامة الصلوات الخمس لأجل ذكر الله فيها ولتعين على المداومة على ذلك الذكر . فالقراءة المتواترة للآية معناها الظاهر أقم الصلاة لأجل أن تذكرني . وإذا كان معناها عند ذكرى فيصح معنى أقم الصلاة إذا ذكرتني ويصح أيضا معنى أقم الصلاة إذا أردت ذكرى وهذا المعنى موافق للمعنى الظاهر . فذكر الله في الصلاة روح على روح .

في الصلاة حال الخوف من العدو أمر المصلون وهم في صلاتهم أن يأخذوا حذرهم وأسلحتهم وربما لما كان هذا يشغلهم عن الذكر في الصلاة جاء الأمر به بعدها {فإذا قضيت الصلاة فاذكروا الله قياما وقعودا وعلى جنوبكم فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا} [سورة النساء ١٠٣]
وقد سميت الصلاة بالغاية منها كما في الآية {يا أيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله} [سورة الجمعة ٩] . فالسعي إلى الصلاة يعني السعي إلى ذكر الله .
وفي الآية الأخرى {... وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن آناء الليل فسبح وأطراف النهار...} فالمراد بها صلاة الفريضة . [كما في صحيح البخاري ٥٧٣]
فالذكر أساس الصلاة والصلوات وعاء لذكر الله في اليوم واللييلة .

جاء فرض الصلاة في كتاب الله كثيرا ثم بين رسول الله أعمالها فلنرجع لكتاب الله لنسمع أوامر الذكر التي جاءتنا لنكون ممن قالوا سمعنا وأطعنا . وبعض أوامر الذكر المجملة في القرآن بينها رسول الله ككيفية الصلاة على النبي والسلام عليه . وهذا جمع مختصر من أوامر الذكر في كتاب الله :

١/ {فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين} [سورة الحجر ٩٨]

٢/ {وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا} [سورة الإسراء ١١١]

٣/ {... وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن آناء الليل فسبح وأطراف النهار} [سورة طه ١٣٠]

٤/ {... وسبح بحمده...} [سورة الفرقان ٥٨]

٥/ {وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا وحين تظهرون} [سورة الروم ١٨]

٦ / {خروا سجدا وسبحوا بحمد ربهم} [سورة السجدة ١٥]

٧ / {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا * وسبحوه بكرة وأصيلا} [سورة الأحزاب ٤١، ٤٢]

٨ / {إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} [سورة الأحزاب ٥٦]

٩ / {واستغفر لذنبك وسبح بحمد ربك بالعشي والإبكار} [سورة غافر ٥٥]

١٠ / {فسبح باسم ربك العظيم} [سورة الواقعة ٧٤]

١١ / {يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا} [سورة التحريم ٨]

١٢ / {واستغفروا الله إن الله غفور رحيم} [سورة المزمل ٢٠]

١٣ / {واذكر اسم ربك بكرة وأصيلا * ومن الليل فاسجد له وسبحه ليلا طويلا} [سورة الإنسان ٢٥، ٢٦]

١٤ / {سبح اسم ربك الأعلى} [سورة الأعلى ١]

١٥ / {فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا} [سورة النصر ٣]

فلنأخذ هذه الآية مثلا لننظر كيف يتعامل رسول الله مع هذه الآيات . فرسول الله لما جاءه الأمر كما في سورة النصر استجاب له وجعله في وعائه وهو الصلاة .

عن أم المؤمنين عائشة قالت ما صلى النبي صلاة بعد أن نزلت عليه {إذا جاء نصر الله والفتح} إلا يقول فيها: (سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي) [صحيح البخاري ٤٩٦٧]

وعن أم المؤمنين عائشة قالت كان رسول الله يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي . يتأول القرآن . [صحيح البخاري ٨١٧] و [صحيح مسلم ٤٨٤]

إذا لم نستجب لأوامر الذكر في صلاتنا فمتى نستجيب ؟ خاصة وقد هجر القرآن تدبرا وعملا ! فإذا جعلت الصلاة التي هي لذكر الله موضعا لاستجابة ما أمرك الله به من الذكر كآيات السابقة فقد أدت الكثير من الواجب . فهذه الأوامر ليست خاصة بالصلاة بل هي عامة ، والصلاة هي من أعظم مواضعها . أسأل الله أن يهدينا لتأديتها عملا صالحا . و خلاصة تلك الأوامر :

١ . التسبيح بحمد الله ٢ . تسبيح الله ٣ . حمد الله ٤ . ذكر الله ٥ . تكبير الله ٦ . الصلاة على النبي ٧ . السلام على النبي ٨ . الاستغفار ٩ . التوبة

أخي المصلي قبل أن نبدأ في أعمال الصلاة اعلم أن هناك ما هو أهم من حركات الصلاة ومجرد نطق الذكر فيها ألا وهو استحضار قلبك فيها ففرغه لله . جاء في حديث عمرو بن عبسة السلمي أنه قال يا نبي الله أخبرني عما علمك الله وأجهله . فسأل نبي الله عن الصلاة ثم عن الوضوء فأجابته . وكان في نهاية كلام النبي قوله: (فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه) [كما في صحيح مسلم ٨٣٢] .

أعمال الصلاة والدلالة على كل عمل ورقم الإحالة لتفصيل الدليل

والإحالات بعد هذا الجدول مباشرة

يُفضل فتح هذا الكتاب ببرامج office لتفعيل الضغط على **انتقال** **عودة** .

حالتنا الجلوس	حالتنا الركوع والسجود	حالتنا القيام	دليل ألوان الجدول
الإحالة	الدلالة من النص	أعمال الصلاة	
انتقال ١٠	أمر النبي في قوله: صل قائماً	القيام	
انتقال ١١	أمر النبي في قوله: إذا قمت إلى الصلاة فكبر	يكبر وهو قائم وبهذا التكبير تبدأ الصلاة	
انتقال ١٢	لم يشرع لنا النبي ما يسمى بدعاء الاستفتاح	ليس قبل قراءة سورة الفاتحة دعاء استفتاح	
انتقال ١٣	قول النبي: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	يقرأ فاتحة الكتاب وهي سورة الفاتحة	
انتقال ١٤	أمر النبي: وإذا قال ولا الضالين فقولوا آمين	وإذا قرأها أو سمعها من الإمام قال بعدها آمين	
انتقال ١٥	الأمر في الآية: {فاقرؤوا ما تيسر من القرآن} وأمر النبي: ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن	ثم يقرأ ما تيسر له من القرآن ولو آية	
انتقال ١٦	أمر النبي: فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا	يكبر في انحنائه للركوع	
١١	أمر النبي: ثم اركع حتى تطمئن راکعاً	يركع حتى يطمئن راکعاً	
انتقال ١٧	أمر الصحابة أن يضعوا أيديهم على الركب	ويضع كفيه على ركبتيه	
انتقال ١٨	أمر النبي: فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل	يعظم الله في ركوعه بما أمر الله به وقاله رسوله	
انتقال ١٩	الأمر في الآية: {فسبح باسم ربك العظيم}	فيقول سبحان ربي العظيم ، ولو مرة واحدة	
انتقال ٢٠	الأمر في الآية: {وسبح بحمد ربك قبل ...}	ويقول سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم	
انتقال ٢١	قاله النبي وهو من تعظيم الرب الذي أمرنا به	ويقول سبح قدوس رب الملائكة والروح	
انتقال ٢٢	ورد في غير الصحيحين وهو من تعظيم الرب	سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة	
١١	أمر النبي: ثم ارفع حتى تعتدل قائماً	يرفع حتى يعتدل قائماً	
انتقال ٢٣	أمر النبي: وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا جاء قول سمع الله بعد قوله وإذا رفع فارفعوا	يقول سمع الله لمن حمده والأصح أن تكون بعد تمام الرفع خلافاً للتكبير	
٢٣	أمر النبي: فقولوا اللهم ربنا لك الحمد	ثم يقول اللهم ربنا لك الحمد	
انتقال ٢٤	الأمر في الآية: {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه} والصلاة على النبي تكون قبل البدء في الدعاء والدلالة على قولها بعد التشهد في قعدة التحية هي دلالة على قولها في هذا الموضع .	ثم يصلي على النبي في هذا المقام فيقول : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد .	
		وإذا لم يتيسر له تأديتها هنا ففي أول سجود	

		ويقول في ركعة تالية بعد اللهم ربنا لك الحمد : حمدا كثير طيبا مباركا فيه .
انتقال ٢٥	قول النبي: رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها	ثم الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل .
انتقال ٢٦	الأمر في الآية: {وقل الحمد لله الذي لم يتخذ}	وله في ركعة تالية أن يقول بعد ربنا لك الحمد: ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد .
انتقال ٢٧	قاله النبي وهو من الثناء المطلوب قبل الدعاء	لو أضاف عليهما الصلاة على النبي لتكون آخرهما في كل ركعة فهو خير . ولكن تقسيمها ليتناسب طولها مع الحد الأدنى مما يقوله في ركوعه والرفع منه وسجوده وبين السجدين .
انتقال ٢٨	لا أعلم قولاً عن النبي يأمر بهذا التناسب إلا ما جاء في حديث تعليم الرجل: من التسوية بينها بقوله: حتى تطمئن ، لكن جاء بيان ذلك بفعله	
١٦	أمر النبي: وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا	يكبر في نزوله للسجود
١١	أمر النبي: ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا	يسجد حتى يطمئن ساجدا
انتقال ٢٩	الأمر بالسجود على الأعظم السبعة المبينة	ويكون سجوده على سبعة أعظم
١٩	الأمر في الآية: {سبح اسم ربك الأعلى}	يقول سبحان ربي الأعلى ، ولو مرة واحدة
انتقال ٣٠	الأمر في الآية: {فسبح بحمد ربك واستغفره} وبيان النبي للآية والأمر في الآيات الأخرى	يقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي أو سبحانك ربي وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك أو سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه
١٨	أمر النبي: وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء	يجتهد في الدعاء بما شاء
١٦	أنه جعل حكم الرفع مثل حكم السجود بعد قوله وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا	يكبر في رفعه من السجود
١١	أمر النبي: ثم ارفع حتى تطمئن جالسا	يجلس حتى يطمئن جالسا
انتقال ٣١	الأمر في الآية: {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله} الأمر في الآية: {وكبره تكبيرا}	يقول في جلوسه ما بقي من أوامر الذكر وهي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا .

١١	أمر النبي: ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا وأمره: ثم ارفع حتى تطمئن جالسا	يسجد السجود الثاني ويقول فيه كما في الأول ، ويرفع منه كما رفع من السجود الأول
١٦	مثل رفعه من السجود الأول	يكبر في رفعه من السجود قائما للركعة الثانية
انتقال ٣٢	أمر النبي ثم ارفع حتى تطمئن جالسا	الأسلم له التهيو جالسا بعد السجود قبل قيامه
١١	أمر النبي: ثم اعمل ذلك في صلاتك كلها	ما تقدم في هذه الركعة يفعله في الركعات التالية
انتقال ٣٣	لا أعلم قولاً عن النبي يحدد الركعة التي تقال في نهايتها التحية . لكنه يتبين من الصلاة الثنائية	بعد الرفع من السجود الثاني في الركعة الثانية يجلس قعدة التحية أو ما يسمى التشهد الأول
انتقال ٣٤	أمر النبي: فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل ... ولتعليم رسول الله ابن مسعود التشهد كما ...	يقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله .
انتقال ٣٥	لأن النبي جعل الدعاء الواجب بعد التشهد الأخير	إن كانت الصلاة أكثر من ركعتين فيقوم للثالثة
٣٥	أمر النبي: إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله ...	في الركعة الأخيرة يقول التحيات إلى التشهد كما سبق ويزيد عليها التعوذ :
٣٥	أمر النبي: إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر ...	فيقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال .
٣٤	قول النبي: ثم يتخير من المسألة ما شاء	ثم يتخير من المسألة ما شاء من الدعاء
انتقال ٣٦	قول النبي: ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله وأنه ذكر التسليم آخر أعمال الصلاة	يقول السلام عليكم ورحمة الله وهو يلتفت يمينا ومثل ذلك شمالا .

الإحالات حسب أرقامها التي تقدم الإشارة لها في الجدول السابق عن أعمال الصلاة :

[١٠] عن عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت النبي عن الصلاة فقال : (صل قائما فإن لم تستطع فقاعدا فإن لم تستطع فعلى جنب) [صحيح البخاري ١١١٧]

عودة

[١١] عن أبي هريرة أن رسول الله قال: (إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اعمل ذلك في صلاتك كلها) [صحيح مسلم ٣٩٧]
والرواية الأخرى للحديث:

عن أبي هريرة أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله جالس في ناحية المسجد . فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله: (وعليك السلام ارجع فصل فإنك لم تصل) فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال: (وعليك السلام فارجع فصل فإنك لم تصل) فقال في الثانية أو التي بعدها علمني يا رسول الله فقال: (إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راکعاً ثم ارفع حتى تستوي قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم افعل ذلك في صلاتك كلها) [صحيح البخاري ٦٢٥١]

هذا الحديث يصحح خطأ في جزء من الصلاة ، ولم يأت لتعليم كامل الصلاة .

عودة

[١٢] في الحديث السابق وفي غيره لم يأت أمر باستفتاح للصلاة غير التكبير (قول الله أكبر) ولم نؤمر قبل سورة الفاتحة بشيء غيرها ، والرسول لم يشرع لنا قبلها موضع ذكر ، فالفاتحة خير ما استفتح به ، ففاتحة كتاب الله هي فاتحة صلاتنا . وفعل النبي لا يغير ولا يستثنى شيئاً مما أمرنا به ولكن اختياره أولى وأفضل مما لنا فيه الخيرة . أما إذا قضى الله ورسوله أمراً فليس لنا الخيرة من أمرنا .

أما ما يخص وضع اليدين أثناء القيام فقد ورد ما يلي :

عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة . [صحيح البخاري ٧٤٠]

وعن أبي هريرة قال نُهي أن يصلي الرجل مختصراً . [صحيح البخاري ١٢٢٠] . وضع اليد على الخصرة .

هذا الأسلوب في الأمر والنهي يحتمل أن يكون من فهم اجتهادي لصحابي ويحتمل أن يكون مرفوعاً للنبي فاستبراء لديننا يعمل بهما ما دام لم يخالفنا ، ولو ثبت فيهما أمر من النبي لوجب العمل بهما .

عودة

[١٣] قال أبو هريرة قال رسول الله: (من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج)

[صحيح مسلم ٣٩٥]

عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) [صحيح البخاري ٧٥٦]

وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال: (لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن) [صحيح مسلم ٣٩٤]

تنبيه/ بيان النبي لقراءة سورة الفاتحة في الصلاة يشمل كل مصلى ولا أعلم أن هناك دليلاً صحيحاً صريحاً كهذا الحديث يرفع هذا الفرض عن أحد من المصلين .

عودة

[١٤] عن أبي هريرة قال كان رسول الله يعلمنا يقول: (لا تبادروا الإمام إذا كبر فكبروا وإذا قال ولا الضالين

فقولوا آمين وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد) [صحيح مسلم ٤١٥]

فالقارئ والمستمع يقولون آمين .

عن أبي هريرة أن النبي قال: (إذا أمّن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) [صحيح البخاري ٧٨٠] . صوتهم في قول آمين مثل قول ربنا ولك الحمد يُسمعون أنفسهم .

عودة

[١٥] فرض الله على رسوله والمؤمنين قيام الليل ليرتل القرآن فيه فقامه رسول الله وأصحابه حولا حتى

انتفخت أقدامهم ثم نزلت خاتمة سورة المزمل فصار قيام الليل تطوعا . [كما في صحيح مسلم ٧٤٦]

ففرض قيام الليل نسخ أما فرض ترتيل القرآن فصار إلى التخفيف فصار يكفي قراءة ما تيسر من القرآن ، فقدر الذي يقدر الليل والنهار ضعفنا فتأب علينا فله الحمد على فضله ، لكن جاء في نفس خاتمة السورة الأمر بقراءة ما تيسر مرتين ثم جاء بيان النبي وأمره بقراءة ما تيسر في الصلوات الخمس تأكيدا لذلك ، ففي تعليم النبي للرجل أمر بقراءة ما تيسر ثم أمر أن يفعل ذلك في صلاته كلها . أي في كل ركعة .

وقراءة ما تيسر من القرآن في الصلاة يكون بعد قراءة سورة الفاتحة فقد بين رسول الله أن قراءة الفاتحة فرض لازم فلا يمكن أن يكفي المصلي بعض الفاتحة . فعلمنا أن قراءة ما تيسر يكون معها من غيرها . أي أن ما تيسر هو ما بعدها ، فصار الوجوب قراءة ما تيسر في كل ركعة .

والدليل على مشروعية القراءة بعد الفاتحة في الركعتين الأوليين هو نفسه الدليل على مشروعيتها فيما بعدهما . فكيف نخصص أمر النبي بالقراءة بشيء محتمل ! فما ينقله بعض الصحابة من فعل النبي أنه لم يقرأ فقد يكون قرأ ولم يسمعوا فالحجة هي في قول النبي أما فعله فقد يكون له سبب لا نعلمه . فقد

كانوا يعرفون أنه يقرأ باضطراب لحيته ولكن لا يعرفون ماذا يقرأ إلا إذا أسمعهم . [كما في صحيح البخاري ٧٦١]

وقد جاءت أحاديث صريحة في أنه كان يقرأ فيهما: عن أبي سعيد الخدري أن النبي كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر ثلاثين آية وفي الأخيرين قدر خمس عشرة آية أو قال نصف ذلك وفي العصر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية وفي الأخيرين قدر نصف ذلك .

[صحيح مسلم ٤٥٢]

وفي حديث أنس أن إمام مسجد قباء كان كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة افتتح بـ {قل هو الله أحد} ثم سورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كل ركعة . فطلبوا منه إما أن يكتفي بها أو غيرها ، فلم يفعل ما أمره به ، فلما أتاهم النبي أخبروه الخبر . فكان من قول رسول الله له: (وما يحملك على لزوم

هذه السورة في كل ركعة) فقال إني أحبها فقال: (حبك إياها أدخلك الجنة) [كما في صحيح البخاري ٧٧٤]

هذا الإمام يقرأ أكثر من سورة بعد الفاتحة في كل ركعة ولم يمنعه النبي من القراءة في أي ركعة بل أيده . وعن أبي هريرة قال قال رسول الله: (أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات عظام سمان)

قلنا نعم قال: (ثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته خير له من ثلاث خلفات عظام سمان) [صحيح مسلم ٨٠٢]

ولم يحدد النبي ركعات معينة لقراءتها فتشمل جميع ركعات الصلاة .

فلا مانع من اختيار سورة قصيرة أو آيات ، وعليه أن لا يغفل عن آيات الأوامر فيسعى لامثالها ومنها :

{قل هو الله أحد} [سورة الإخلاص] أو {قل أعوذ برب الفلق} [سورة الفلق] أو {قل أعوذ برب الناس} [سورة الناس]

ولو آيتين {وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين * وأعوذ بك رب أن يحضرون} [سورة المؤمنون ٩٧ و٩٨]

ولو آية {وقل رب اغفر وارحم وأنت خير الراحمين} [آخر سورة المؤمنون ١١٨] أو الآية (٨٤) في سورة آل عمران

أو {تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير} [أول سورة الملك ١]

[١٦] في حديث أبي موسى الأشعري وكان إماما وسمع أحد المأمومين قال شيئا في قعدة الصلاة فلما سلم من الصلاة وانصرف أنكر ما سمعه وقال أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم إن رسول الله خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال: (إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم فإذا كبر فكبروا وإذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم ~ فتلك بتلك وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم فإن الله تبارك وتعالى قال على لسان نبيه سمع الله لمن حمده ، وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم ~ فتلك بتلك وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم التحيات ...)

[كما في صحيح مسلم ٤٠٤] وفيه دلالة أن أول ما يقوله في القعدة التحيات ولو كان شيء يقال قبلها لبينه لأن المقام مقام تعليم لأول ما يقال بل إنه في بقية الحديث أنكر أبو موسى أن يبدأ بغيرها .

عودة

[١٧] يقول مصعب بن سعد صليت إلى جنب أبي فطبت بين كفي ووضعتهما بين فخذي فنهاني أبي وقال كنا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب [صحيح البخاري ٧٩٠]

عودة

[١٨] عن ابن عباس قال كشف رسول الله الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر فقال: (أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعا أو ساجدا فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم)

[صحيح مسلم ٤٧٩]

هذا التشريع كان في آخر حياة النبي فيكون ناسخا لكل ما قد يتعارض معه .

كان في شأن الصلاة توسع فيما يفعل فيها ثم بدأ تحديده فمنعت بعض الوضعيات ومنع كلام الناس حتى النطق برد السلام وكان آخر تلك التشريعات منع قراءة القرآن في الركوع والسجود وجاء الأمر بأن يخصص الركوع للذكر الذي فيه تعظيم الله أما الذكر الذي فيه دعاء فيكون في السجود . فما كان قبل يُقال في الركوع والسجود فإن كان فيه تعظيم فموضعه الركوع وإن كان فيه دعاء فموضعه السجود .

من الاجتهاد في الدعاء أن يكون السجود هو الموضع الأساسي والأول للدعاء ثم قبل السلام من الصلاة ، أما ما بين السجدين فليس فيه أمر بل حتى ما ورد من فعل لم يصل لدرجة الصحيح وكان قبل التحديد . كذلك ما قبل الفاتحة المسمى دعاء الاستفتاح ليس موضعا لنا للدعاء من قبل ومن بعد فلنعمل ما أمرنا به .

عن أبي هريرة أن رسول الله قال: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء) [صحيح مسلم ٤٨٢]

عودة

[١٩] أمر الله بالتسبيح في الآية {فسبح باسم ربك العظيم} والركوع موضع تعظيم الرب كما سبق . وقد جعلها رسول الله في ركوعه ، وأمر الله بالتسبيح في الآية {سبح اسم ربك الأعلى} وقد جعلها رسول الله في سجوده كما في الحديث :

عن حذيفة قال صليت مع النبي ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة ثم مضى فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلاً إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سبح وإذا مرَّ بسؤال سأل وإذا مرَّ بتعوذ تعوذ ثم ركع فجعل يقول سبحان ربي العظيم فكان ركوعه نحواً من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلاً قريباً مما ركع ثم سجد فقال سبحان ربي الأعلى فكان سجوده قريباً من قيامه . [صحيح مسلم ٧٧٢] في هذا استجابة لآيات الذكر حتى أثناء القراءة .

عودة

[٢٠] الاستجابة لهذه الآية ولغيرها من الآيات السابق ذكرها في بداية الكتاب في أوامر الذكر ، واستجابة لحديث تعظيم الله في الركوع ، وفضلها العظيم .
عن أبي هريرة قال قال رسول الله: (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) [صحيح مسلم ٢٦٩٤]

عودة

[٢١] عن مطرف أن عائشة نبأته أن رسول الله كان يقول في ركوعه وسجوده سبح قدوس رب الملائكة والروح . [صحيح مسلم ٤٨٧] . وهو من تعظيم الرب في الركوع المأمور به في الركوع .

عودة

[٢٢] عن عوف بن مالك الأشجعي قال قمت مع رسول الله ليلة فقام فقرأ سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ قال ثم ركع بقدر قيامه يقول في ركوعه : سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة . ثم سجد بقدر قيامه ثم قال في سجوده مثل ذلك ثم قام فقرأ بآل عمران ثم قرأ سورة . [ابوداود ٨٧٣] . لم آت بهذا الحديث وهو في غير الصحيحين لأستدل به على حكم في الصلاة ، إنما فيه زيادة ذكر تعظيم أمرنا به في حديث في الصحيحين .

عودة

[٢٣] عن أبي هريرة أن رسول الله قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون) [صحيح مسلم ٤١٧]

وعن أبي هريرة أن رسول الله قال: (إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه) [صحيح البخاري ٧٩٦]

وعن أنس بن مالك أن رسول الله ركب فرساً فصرع عنه فجحش شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا وراءه قعوداً فلما انصرف قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون) [صحيح البخاري ٦٨٩]

يفهم أن قول سمع الله لمن حمده يكون بعد الرفع وليس أثناءه لأنها جاءت بعد قوله (وإذا رفع فارفعوا)

عودة

[٢٤] أولا/ بيان وجوب الصلاة على النبي: لننظر ماذا فعل الصحابة عندما أمرهم الله بالصلاة على النبي عن أبي مسعود الأنصاري قال أتانا رسول الله ونحن في مجلس سعد ابن عبادة فقال له بشير بن سعد أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك قال فسكت رسول الله حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله: (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم) [صحيح مسلم ٤٠٥]

وفي حديث كعب بن عجرة بيان آخر لما حدث في ذلك المجلس عندما خرج عليهم رسول الله ، فأمر الله الذي ذكره بشير بن سعد فيه أمر بالصلاة على النبي وأمر بالسalam عليه كما في الآية . يقول كعب فقلنا قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال: (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد) [صحيح مسلم ٤٠٦] . فالآية أمرت والصحابة حرصوا على الاستجابة لأمر الله فسألوا والنبي بين . ثانيا/ بيان موضع الصلاة على النبي: لنعرف أولا أن الصلاة على النبي مختلفة تماما عن السلام على النبي وقد بينته في مكان آخر . فالسلام على النبي تحية جاءت تأديتها في تحية الصلاة أو ما يسمى بالتشهد . وأما الصلاة على النبي فلم ترد في ذلك الموضع وتأخيرها إلى موضع الدعاء الذي بعد التشهد الأخير لا دليل عليه . فالصلاة على النبي تشرع قبل هذا الموضع . ولا تقال قبل السلام على النبي في قعدة التحية فالتحيات هي أول ما يقال فيها فلا يصح أن نجعل الصلاة على النبي قبلها في موضعها . فالصلاة على النبي تشرع قبل البدء في الدعاء ، وموضعه الأساس هو السجود فكيف تؤخر الصلاة على النبي فنجعلها بعد جميع سجدات الصلاة !

الناظر لما بعد القراءة : من الركوع وتعظيم الله ثم حمده والثناء عليه وتمجيده يعلم أن بعده تأت الصلاة على النبي على الأقل في الركعة الأولى قبل أن ينتقل إلى موضع الدعاء (السجود) . فالموضع الأوّل لها بعد الذكر اللازم بعد الرفع من الركوع فإن لم يتيسر قولها بعد (اللهم ربنا لك الحمد) في الاعتدال من الركوع فتقال في أول سجود قبل البدء في الدعاء . وهذا لا يعني أن الصلاة على النبي غير مشروعة قبل الدعاء الذي بعد التحية .

عودة

[٢٥] عن رفاعة بن رافع الزرقي قال كنا يوما نصلي وراء النبي فلما رفع رأسه من الركعة قال: (سمع الله لمن حمده) قال رجل وراءه ربنا ولك الحمد ، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه . فلما انصرف قال: (من المتكلم) قال أنا قال: (رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أول) [صحيح البخاري ٧٩٩]

عودة

[٢٦] سبق ذكر الآية في أوامر الذكر في بداية الكتاب . وتوجد آيات تمجيد فليكن لها في كل يوم نصيب .

عودة

[٢٧] عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله إذا رفع رأسه من الركوع قال: (ربنا لك الحمد ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) [صحيح مسلم ٤٧٧]

عودة

[٢٨] عن البراء بن عازب قال رمقت الصلاة مع محمد فوجدت قيامه فركعته فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدين فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء .

[صحيح مسلم ٤٧١]

عن البراء قال كان ركوع النبي وسجوده وإذا رفع رأسه من الركوع وبين السجدين قريبا من السواء .

[صحيح البخاري ٨٠١]

وفي كل مواضع الصلاة أُذكر بهذه الأحاديث في رفع الرأس قبل الإمام أو رفع البصر عند الدعاء أو غيره :
عن أبي هريرة قال قال رسول الله: (ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام أن يحول الله صورته في

صورة حمار) [صحيح مسلم ٤٢٧]

عن أبي هريرة أن رسول الله قال: (لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو

لتخطفن أبصارهم) [صحيح مسلم ٤٢٩]

عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله: (لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع

إليهم) [صحيح مسلم ٤٢٨]

عودة

[٢٩] عن ابن عباس قال قال النبي: (أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة وأشار بيده على أنفه

واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت الثياب والشعر) [صحيح البخاري ٨١٢]

عن البراء قال قال رسول الله: (إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك) [صحيح مسلم ٤٩٤]

عن أنس قال قال رسول الله: (اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب) [صحيح مسلم ٤٩٣]

عودة

[٣٠] الآية من سورة النصر . عن عائشة قالت كان رسول الله يكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر

الله وأتوب إليه قالت يا رسول الله أراك تكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه فقال:

(خبرني ربي أني سأرى علامة في أمي فإذا رأيتها أكثرت من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب

إليه فقد رأيتها {إذا جاء نصر الله والفتح} فتح مكة {ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا فسبح بحمد

ربك واستغفره إنه كان توابا} [صحيح مسلم ٤٨٤]

وعن عائشة قالت كان رسول الله يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم

اغفر لي . يتأول القرآن . [صحيح البخاري ٤٩٦٨]

كما أن الأمر جاء في آيات أخرى غير هذه السورة سبق بيانها في أوامر الذكر .

عودة

[٣١] سبق ذكر الآيتين في أوامر الذكر .

إذا جاء في الآية أمر كالأمر بذكر الله بالتهليل أو التكبير فننظر إلى الألفاظ التي قالها النبي أو ذكر فضلها . لكن لو قال لا إله إلا الله و الله أكبر كبيرا ، لكان ذاكرا ومكبرا [للفائدة ينظر صحيح مسلم ٢٦٩٦] ، فمما له فضل : حدّث أبو أيوب الأنصاري عن رسول الله قال (من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرار كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل) [صحيح مسلم ٢٦٩٣] ولا أعلم ما يمنع من الحصول على فضلها لمن قالها في يوم حتى لو مُقَسَّمة على ثلاث صلوات . وعن ابن عمر قال بينما نحن نصلي مع رسول الله إذ قال رجل من القوم الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا فقال رسول الله: (من القائل كلمة كذا وكذا) قال رجل من القوم أنا يا رسول الله قال: (عجبت لها فتحت لها أبواب السماء) قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذلك . [صحيح مسلم ٦٠١] . فيه دلالة على أن ألفاظ الذكر العامة في الصلاة متنوعة ويجزئ أي منها . ولا أعلم ما يمنع من قول هذا التكبير في القيام بعد الركوع بعد (الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل) .

ولو قال بين السجدين : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فلا أعلم ما يمنع من ذلك لدخولها في أوامر الذكر العامة ، وقد وردت أحاديث في فضلها . وأعوذ بالله أن أكون ممن يمنع الناس في الصلاة أن يُذكر فيها اسمه بغير نص صحيح صريح . وأصل الصلاة لذكر الله ، والأصل عدم تحديد أو منع ذكر إلا ما ورد فيه النص . أما نوع الذكر الأولى في الجلسة بين السجدين فما بقي من أوامر الذكر يقال في ما بقي من أماكن الذكر ، فالجلسة بين السجدين لم تخصص بذكر معين ، فتكون لما بقي من أوامر الذكر (التهليل والتكبير) . وزيادة على هذا فالناظر لتشريع ذكر النزول والارتفاع كما في السفر أو غيره يجد التشابه بينهما فالتسبيح في حالة التهليل والتكبير في حالة أخرى .

يقول جابر بن عبد الله كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا . [صحيح البخاري ٢٩٩٣]

وفي حديث أبي موسى الأشعري أنهم إذا علو قالوا الله أكبر ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله وأقرهم النبي إلا على رفعهم أصواتهم . [صحيح البخاري ٤٢٠٥]

بل في حديث عبد الله بن عمر أن النبي كلما أوفى على ثنية أو فد فد كبر ثلاثا وقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . [صحيح البخاري ٢٩٩٥]

فالتسبيح الذي يقال عند النزول قد جعله النبي في الركوع بعد النزول من القيام وجعله في السجود بعد النزول من القيام فتحديد موضع الذكر متشابه في الصلاة وخارج الصلاة فكذلك عند الارتفاع من السجود فيكون للتهليل والتكبير ولا حول ولا قوة إلا بالله .

عودة

[٣٢] بعد الرفع من السجود الثاني في الركعات الوتر وهي التي ليس بعد سجودها الثاني قعدة التحية :

رأى مالك بن الحويرث النبي يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا [صحيح البخاري ٨٢٣] فيه تأكيد مشروعية الجلسة في هذا الموضع . وقد قال النبي للرجل الذي يعلمه الصلاة بعد السجود الثاني (ثم ارفع حتى تطمئن جالسا) انظر الإحالة [١١] وهي جلسة قصيرة جدا للتهيؤ للقيام ليس فيها ذكر .
قد يكون الارتفاع من السجود إلى القيام مباشرة يسبب فقدان توازن الجسم خاصة إذا أطال السجود .

عودة

[٣٣] ذكّر النبي للتشهد الآخر يدل أن فيه تشهد أول للصلاة الأكثر من ركعتين فيكون التشهد الأول في نهاية الركعة الثانية أي كالتشهد الأخير في الصلاة الثنائية والتشهد الآخر في نهاية الركعة الأخيرة . وهذا ما كان يفعله النبي أن التحية في كل ركعتين .

عودة

[٣٤] عن عبدالله قال كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله السلام على الله السلام على فلان فقال لنا رسول الله ذات يوم: (إن الله هو السلام فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . ثم يتخير من المسألة ما شاء) [صحيح مسلم ٤٠٢] . يتخير ولو دعاء واحدا بعد الدعاء المفروض (التعوذ) .
وروي بلفظ فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل [صحيح البخاري ٦٢٣٠]
يقول ابن مسعود علمني رسول الله وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن : (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله) [صحيح البخاري ٦٢٦٥]

عودة

[٣٥] عن أبي هريرة قال قال رسول الله: (إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح الدجال)
[صحيح مسلم ٥٨٨]
والرواية الأخرى تدل أن هذا يكون بعد التشهد الأخير .
عن أبي هريرة قال رسول الله: (إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال) [صحيح مسلم ٥٨٨]
وعن طاووس عن ابن عباس في أن رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن .
[صحيح مسلم ٥٩٠]
والأكمل له قبل البدء في الدعاء أن يذكر شيئا من الثناء على الله للتصريح بذلك في بعض الروايات ، ثم يقول ولو هذا الجزء من الصلاة على النبي : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، ثم يأتي بالدعاء .

عودة

[٣٦] عن جابر بن سمرة قال كنا إذا صلينا مع رسول الله قلنا السلام عليكم ورحمة الله والسلام عليكم ورحمة الله وأشار بيده إلى الجانبين فقال رسول الله: (علام تومئون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله) [صحيح مسلم ٤٣١]

وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله: (إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثا أم أربعاً فليطرح الشك وليبن على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمسا شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان) [صحيح مسلم ٥٧١]

فذكر التسليم آخر أعمال الصلاة .

انتهت الإحالات

[تنبيه] لفظ الذكر يكون عامًا كما في (مجالس الذكر) فيشمل التسبيح والتكبير والتهليل والحمد والدعاء ومن الدعاء الصلاة على النبي . فقد جاء في حديث أبي هريرة عن النبي في شأن الملائكة الذين يتبعون مجالس الذكر قال: (فيسألهم الله عز وجل وهو أعلم بهم من أين جئتم ؟ فيقولون جئنا من عند عبادك في الأرض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويحمدونك ويسألونك) [كما في صحيح مسلم ٢٦٨٩]

وقد يراد بذكر الله قول لا إله إلا الله لوجود قرينة فالظاهر أن المفردون هم الذين يفردون الله بكلمة التوحيد لا إله إلا الله ، وأخبر رسول الله بأنهم الذاكرون في حديث سبق المفردون [كما في صحيح مسلم ٢٦٧٦]

وكذلك إذا جاء لفظ الذكر مع شيء من أفراد المعنى العام مثل قول أم المؤمنين عائشة وهي تحكي عن وتر رسول الله : ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليماً يسمعنا . [كما في صحيح مسلم ٧٤٦]

وقد بين رسول الله أن صلاة المنافق لا يذكر الله فيها إلا قليلاً [كما في صحيح مسلم ٦٢٢] .

فإذا كانت الصلاة التي لا يذكر الله فيها إلا قليلاً هي صلاة المنافق فكيف بالأقل من القليل كالذي يكتفي بالتكبيرة الأولى اعتماداً على حديث تعليم الرجل الذي سبق ذكره في الإحالة [١١]

وقد جاء فيه الأمر بأن تكون أعماله في الصلاة حتى يطمئن ، والاطمئنان الحقيقي هو اطمئنان القلوب بذكر الله ، فربنا تبارك وتعالى يقول {ألا بذكر الله تطمئن القلوب} [سورة الرعد ٢٨]

هذه صلاتي مما علمته من كتاب ربي وبيان نبيي لم أخط بكل ما في كتاب الله ولا بكل أقوال النبي فإذا علمت شيئاً بينته في إصدارات لا حقة مع بعض الأحكام المتصلة بالصلاة وقد جاء في كتاب الزوال الحسبي والزوال الشرعي شيء منها

لا تسأل كيف أضعها فالله لا ينظر لأجسامنا كيف وضعت أطرافها وإنما لقلوبنا

عن ابن عمر قال سأل رجل رسول الله فقال ما يلبس المحرم فقال: (لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه الزعفران ولا ورس ...) [صحيح البخاري ٣٦٦] . سأل عن ما يلبس فأخبر بما لا يلبس . إذا كان المسلم سيسأل عن الأمور المباحة فإن الجواب قد يطول فالمنهي عنه أمور محدودة فإذا كان ذلك للمحرم فكذلك هنا للمصلي فالتيشير عام . والأصل أن وضع الجسد لا يُنظر له ، فالأفضل له الأيسر له إلا ما نهي عنه والمنهي عنه هو ما حصرته الأدلة ، وقد تقدم ذكر ما تيسر من ذلك ، ولا تُشرع وضعية معينة في الصلاة إلا بأمر من رسول الله صحيح صريح ، أما ما يفعله النبي لحاجته له فلا نتكلف فعله . والنبي كأنه يعيش في عالم آخر في صلاته وغيره لا يعلم إلا بعض آثاره كحركاته . [انظر صحيح مسلم ٥٤٢ ، ٩٠٤ ، ٩٠٧] فعلينا أن ننتهي عما نهينا عنه من وضعيات جاء فيها نهي عن رسول الله . أو ما يضايق من بجانبنا ثم ننشغل بقلوبنا فإن القلب إذا صلح صلح الجسد كله وإذا خشع خشعت الجوارح تبعاً له وأنت لا تشعر فاترك أمرها لقلبك الخاشع . وانشغل بقلبك أين هو أما إذا أشغلت قلبك بمواضع جوارحك أو أطرافك فقد أشغلت قلبك بغير الذكر ولم تفرغ قلبك لله . فلا تنشغل كثيراً كيف وضعت أطرافك يديك أو رجلك فالأهم أين وضعت قلبك . ولو كان المسلمون مأمورين بتلك الوضعيات وأنها داخلة في (صلوا كما رأيتموني أصلي) لما نهي النبي عن وضعيات معينة وهو لا يفعلها فلو كان المسلمون مأمورين أن يفعلوا مثله فلم ينه عن شيء لم يفعله ؟ !

الناظر إلى ما نقل عن النبي من حركات اليد يعلم أنه لم يرد فيها أمر ولو استحباباً حتى في مواضع التعليم . والذي جاءنا عن النبي في هذا هو السكون . فرفع الأيدي في الصلاة نُهي عنه لأنه ينافي السكون ولو أخذنا باستحبابها لكانت مع أول تكبيرة المسماة تكبيرة الإحرام خاصة ليعلم من لا يسمع التكبير أن الصلاة قد بدأت . أما ما بعدها فتكفي أوضاع الجسم . عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله فقال: (ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس اسكنوا في الصلاة) قال ثم خرج علينا فرأنا حلقة

[صحيح مسلم ٤٣٠]

فكان جابراً يحكي مواقف في مرات متعددة قد يكون منها ما ورد في بعض الروايات التي تؤكد على هذا النهي عند السلام من الصلاة فقد يكون بعضهم لم يعلم النهي السابق أو ظن أن رفع الأيدي عند السلام مستثنى ، بل إن ما ورد عند السلام هو مجرد إيماء أو إشارة ، ومع ذلك فليس في ذكر هذا الموضوع تخصيص لها لأن الأمر جاء بالسكون في الصلاة وهو يشملها جميعاً . والنهي جاء عن رفع الأيدي أو الإيماء بها . فيما تقدم في هذا الكتاب لا أستبعد أن ينشغل كثيرون بما نقله بعض الصحابة في بعض الأحيان عن بعض الحالات التي كان يفعلها رسول الله في صلاته دون معرفة أسبابها وظروفها وأحوالها وسهوها ، وسبق في كتاب النور بيان أن أمر النبي يكون في قوله وليس في فعله ولا يفسر أمره إلا قوله فإن لم نجد فناخذ تفسيره من فعله فإن لم نجد فأقوال الصحابة المتفقة . فنحن نتعلم من صلاة النبي ما أمرنا به . الذي يعتقد أن فعل النبي يغير الأحكام المأخوذة من أقواله أحيله لقراءة كتاب النور للصرط السوي المستقيم المشار إليه في نهاية هذا الكتاب ففيه بيان مفصل ليس هذا مكانه .

دورات الدعاء في الصلاة

سورة الفاتحة في ذاتها مَقَسَّمة فأولها حمد لله وثناء عليه وتمجيد ثم دعاء ، وإذا نظرنا إلى ما بعد القراءة فنجد التمهيد للدعاء مرة أخرى أولاً بتعظيم الله وذلك في الركوع ثم نقول سمع الله لمن حمده فالله يسمع من يحمده فنحمده ونثني عليه ونمجده فنقول اللهم ربنا ولك الحمد وإن زدنا ما ورد من الثناء فأنعم به ، ثم نصلي على النبي ونحن قيام ثم نزل لموضع الدعاء بعد تلك التهيئة اللازمة فنبدأ بتسبيح الله بعد نزولنا ساجدين ثم نجتهد في دعائنا ثم نرفع لأخذ جلسة تريح الجسم وتغني النفس بمزيد ذكر ثم نعود لموضع الدعاء مجتهدين . ثم نقوم ونأخذ دورة أخرى في الركعة الثانية ، وهكذا دورات من القراءة والذكر والدعاء . فإذا سألت عن الله فإنه قريب يجيب دعوة الداعي إذا دعاه وإذا سألت عن أقرب ما يكون فعندما يكون العبد ساجدا فلماذا نرى بعض التقصير في بعض ما شرع قبل الدعاء في هذا الموضع العظيم .

حديث فضالة بن عبيد يقول سمع رسول الله رجلا يدعو في صلاته لم يمجده الله تعالى ولم يصل على النبي فقال رسول الله عجل هذا ثم دعاه فقال له أو لغيره إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ثم يصلي على النبي ثم يدعو بعد بما شاء . [أبو داود ١٤٨١] . ذكرى للحديث لا يعني تأييد صحته أو ضعفه . هناك من رأى ضعفه وهناك من رأى صحته ومنهم الإمام محمد ناصر الدين الألباني . وقد استدل به في كتابه صفة صلاة النبي عند كلامه عن وجوب التشهد الأخير فقال واعلم أن هذا الحديث يدل على وجوب الصلاة على النبي في هذا التشهد للأمر بها . انتهى كلامه .

هل فائدتنا من هذا الحديث أن نحكم به على وجوب الصلاة على النبي أم أن نعمل بما جاء فيه ؟ ! فلماذا أخذ بعضهم من هذا الحديث وجوب الصلاة على النبي وأخذ آخرون استحباب الصلاة على النبي ولم يأخذوا الأساس من الحديث فالحديث لم يأت ليأمر بالصلاة على النبي فقط فقد يكون هذا الرجل يؤديها ولكن يبدأ بالدعاء قبلها ، فجاء الأمر بأن تكون الصلاة على النبي بعد حمد الله والثناء عليه وقبل أن يبدأ في الدعاء .

ونحن نعلم في صلاتنا أن حمد الله والثناء عليه يكون بعد الرفع من الركوع فعليه أن يصلي على النبي بعده قبل أن ينتقل لموضع الدعاء وهو السجود ، أما ما يفعله كثير من الناس يبدؤون بالدعاء في سجودهم ولا يصلون على النبي إلا في تشهدهم الأخير بعد أن تنتهي جميع مواضع الدعاء الأساسية وهي السجود ولا يبقى لهم إلا موضع قصير قبل السلام فإنهم قد عجلوا مثل هذا الرجل وخالفوا هذا الحديث .

الصلاة على النبي بعد حمد الله والثناء عليه أثرها في قبول الدعاء لا يحتاج لبيان لكن لا ينفع أن تكون الصلاة على النبي بعد الدعاء . أما الصلاة على النبي في ذاتها فمشروعة في جميع أماكن الدعاء في الصلاة . والصلاة على النبي الواجبة قبل البدء في الدعاء يلزم نفس الصيغة التي علمها رسول الله لأصحابه ، أما الدعاء بها في مواضع الدعاء كالسجود وقبل التسليم فلا أعلم ما يمنع من الاكتفاء بهذا اللفظ : اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته أو اللهم صل على محمد وعلى آل محمد .

وقد يكون من المناسب ذكر الحديث التالي :

حديث أبي بن كعب وفيه قال أبي قلت يا رسول الله إني أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاتي فقال: (ما شئت) قال قلت الربع قال: (ما شئت فإن زدت فهو خير لك) قلت النصف قال: (ما شئت فإن زدت فهو خير لك) قال قلت فالثلثين قال : (ما شئت فإن زدت فهو خير لك) قلت أجعل لك صلاتي كلها قال: (إذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك) [الترمذي ٢٤٥٧] . ذكرى للحديث لا يعني تأييد صحته أو ضعفه .

هناك من رأى ضعفه وهناك من رأى صحته ومنهم الإمام عبدالعزيز بن باز .

فقد أخبر ذلك الصحابي أنه يكثر من الصلاة على النبي في صلاته فسأل النبي ما هو القدر الكافي للصلاة عليك مما هو متاح للدعاء في الصلاة فأخبره النبي ، فلما قال الصحابي أجعل لك صلاتي كلها أي كل الوقت المتاح للدعاء . قال: إذا تكفى همك ويغفر لك ذنبك ، فلو جعل الدعاء الاختياري في أحد صلوات اليوم كله صلاة على النبي لكفته تلك الصلاة في ذلك الفضل لذلك اليوم . والحديث يؤكد مشروعية الصلاة على النبي في جميع مواضع الدعاء في الصلاة الخاص والعام أما العام ففي السجود وقبل التسليم وأما الخاص فما بعد ذكر الرفع من الركوع .

والعجيب أن يسعى أقوام لتضعيف حديث ما لأجل نص الحديث ظنا منهم أنه يعارض نصوصاً أخرى وهذا من أخطر البلايا في الدين ، فالأولى أن يتهم الإنسان نفسه . فهذا الحديث لم يمنع أن يدعو المصلي لنفسه كما سبق بيانه .

ومن الأدعية التي علمها رسول الله وأمر به: اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني . [صحيح مسلم ٢٦٩٧]

ومن الدعاء المأمور به في كتاب الله ما جاء في: [سورة الإسراء ٨٠ ، ٨١]

ومن تمجيد الله المأمور به في كتاب الله ما جاء في: [سورة آل عمران ٢٦ ، ٢٧] ، [سورة الزمر ٤٦]

على المسلم أن يكون متوازناً في عبادته باتباع الهدى النبوي الذي يجعله وسطاً ومن ذلك ما يلي :
عن النعمان بن بشير يقول سمعت رسول الله يقول ~ : (إن الحلال بيّن وإن الحرام بيّن وبينهما أمور مشتهيات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)

[صحيح مسلم ١٥٩٩]

وعن أبي هريرة عن النبي قال: (إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) [صحيح البخاري ٣٩]

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله: (لن يُنجي أحد منكم عمله) قالوا ولا أنت يا رسول الله قال: (ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة سدودا وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا)

[صحيح البخاري ٦٤٦٣]

نتأكد أن الأوامر في الفتاوى التي نعمل بها هي من عند الله

المنهج الصحيح هو الذي يبين لك أوامر الله وأوامر رسوله لتستجيب لها ، والمناهج الخاطئة هي التي تشغلك بقول فلان ورأي فلان لتستجيب لها . انظر كيف كان المتعلمون يسألون عن مصدر الأمر : في حديث أنس بن مالك قال نُهينا أن نسأل رسول الله عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع . فبينما نحن جلوس مع النبي في المسجد جاء رجل من أهل البادية فدخل ثم قال لهم أيكم محمد والنبي متكئ بين ظهرانيهم فقلنا هذا الرجل الأبيض المتكئ ، فقال له الرجل ابن عبدالمطلب فقال له النبي: (قد أجبتك) فقال الرجل للنبي إني سائلك فمشدد عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك فقال: (سل عما بدا لك) فقال يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك قال: (صدق) فقال أسألك بربك ورب من قبلك آله أرسلك إلى الناس كلهم فقال: (اللهم نعم) قال وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال: (صدق) قال أنشدك بالله آله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة قال: (اللهم نعم) قال وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا قال: (صدق) قال أنشدك بالله آله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا قال: (اللهم نعم) قال وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا قال: (صدق) قال أنشدك بالله آله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة قال: (اللهم نعم) قال وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلا قال: (صدق) فقال الرجل آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورأي من قومي وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر . ثم ولى قال والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن فقال النبي: (لئن صدق ليدخلن الجنة) [جمعا بين الروايتين صحيح مسلم ١٢ , صحيح البخاري ٦٣]

بعض القائلين يعتبرون على من يشابه هذا السائل في أسلوبه ولا يعتبرون على من يخالف هذا المفتي في أسلوبه مع أن مخالفة النبي أخطر من مشابهة هذا الرجل ، بل لا يوجد مقارنة .
قال ربنا تبارك وتعالى اسمه [وإذا قلتم فاعدلوا] [سورة الأنعام ١٥٢]

إن كتبت صوابا فله الحمد على فضله

وإن غاب عني نص فهذا هو الإنسان ويرشد غيري إلى علمه

ومن ظن أني خالفت نصا صحيحا صريحا فليرشدني إلى النص وليس إلى ظنه

وإن كنت خالفت أحدا غير الله ورسوله فأرشده إلى النص الذي غاب عن علمه

وإن كان تحت الأرض فإن دين الله فوق الأرض باق فلا تخلط بين دين العبد وظنه

والحمد لله رب العالمين

كتاب الزوال الحسائي والزوال الشرعي المشار إليه

الزوال الحسائي والزوال الشرعي

جمع وتبيين
عبدالله بن عبدالعزيز آلخنين



كتاب النور للصراف السوي المستقيم المشار إليه



جمع وتبيين
عبدالله بن عبدالعزيز آلخنين

الفهرس

٠٢

المقدمة

٠٣

كيف جعل رسول الله الصلاة موضعا لتأدية أوامر الذكر

٠٥

جدول أعمال الصلاة

٠٧

إحالات تفصيل الأدلة

١٧

لا تسأل كيف أضعها

١٨

دورات الدعاء في الصلاة

٢٠

نتأكد أن الأوامر في الفتاوى التي نعمل بها هي من عند الله

استثناء من الحقوق © :-

هذا الإصدار من كتاب صلاتي هدية لك

لك الإذن في نسخه إلكترونيا أو طباعته ورقيا أو نشره أو ترجمته

ما دام ذلك خيرا لا تجاريا وبدون حذف أو إضافة تعليقات علمية

وينتهي العمل بكل هذه الاستثناءات إذا صدر إصدار آخر لهذا الكتاب

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى